

النص والإجتها د

[61] ما كان بينها وبين القوم (92). =

رواها لمن بعده، حتى انتهت إلنا ىدا عن ىد، فنحن الفاطميين نروىها عن آبائنا، وآبائنا يروونها عن آبائهم، وهكذا كانت الحال فى جميع الاجيال، إلى زمن الائمة من أبناء على وفاطمة، ودونكموها فى كتاب الاحتجاج للطبرسي، وفى بحار الانوار، وقد أخرجها من اثبات الجمهور واعلامهم أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهرى فى كتاب السقيفة وفك بطرق وأسائىد ينتهى بعضها إلى السيدة زينب بنت على وفاطمة، وبعضها إلى الامام أبى جعفر محمد الباقر، وبعضها إلى عبداً بن الحسن بن الحسن يرفعونها جميعا إلى الزهراء كما فى ص 78 من المجلد الرابع من شرح النهج الحمىدى، وأخرجها أيضا أبو عبىء ا محمد بن عمران المرزبانى بالاسناد إلى عروة بن الزبير عن عائشة ترفعها إلى الزهراء كما فى صفحة 93 من المجلد الرابع من شرح النهج، وأخرجها المرزبانى أيضا كما فى صفحة 94 من المجلد المذكور بالاسناد إلى أبى الحسين زىء ابن على بن الحسين بن على بن أبى طالب عن أبىه عن جده يبلغ فيها فاطمة عليها السلام ونقل ثمة عن زىء انه قال: رأيت مشايخ آل أبى طالب يروونها عن آبائهم ويعلمونها أولادهم (منه قءس). (92) ومما كان بينها وبينهم ان قالت لابي بكر حين منعها ارثها: لان مت اليوم يا أبابكر من يرثك؟. قال: ولدى وأهلى. قالت: فلم أنت ورث رسول ا دون ولده وأهله؟ قال: ما فعلت يا بنت رسول ا. قالت: بلى انك عمدت إلى فك وكانت صافية لرسول ا فأخذتها منا، وعمدت إلى ما أنزل ا من السماء فرفعته عنا. الحديث أخرجه أبو بكر ابن عبد العزيز الجوهرى فى كتاب السقيفة وفك - كما فى ص 87 من المجلد الرابع من شرح النهج بسنده إلى مولى أم هانى. وأخرج الجوهرى فى كتابه المذكور - كما فى ص 82 من المجلد الرابع من شرح النهج - بالاسناد إلى أبى سلمة: ان فاطمة لما طلبت ارثها قال لها أبو بكر: سمعت رسول ا يقول: ان النبى لا يورث، ولكن اعول على من كان النبى يعوله، وأنفق على من كان النبى ينفق عليه، فقالت: يا أبابكر أيرثك بناتك ولا يرث رسول ا بناته؟ فقال هو ذاك. وأخرج الامام أحمد بالاسناد إلى أبى سلمة نحوه فراجع ص 10 من الجزء الاول من مسنده حيث أورد حديث أبى بكر. =